

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ تَيْمِيَّةَ في السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ : أَشْرَفُ بَيْتٍ كَانَ فِي قُرَيْشٍ
بَنْدُو مَخْزُومٍ وَبَنْدُو عَبْدِ مَنْفٍ . وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ مَنْفِيٌّ قَالَ سَيْبَوَيْهٌ :
وَهُوَ مِمَّا وَقَعَتْ فِيهِ الْإِضَافَةُ إِلَى الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أُضِيفَ إِلَى
الْأَوَّلِ لَلْتَبَيُّسِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ الْقِيَاسُ عَيْدِيٌّ فَعَدَلُوا عَنِ الْقِيَاسِ
لِإِزَالَةِ اللَّيْسِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَنْدُسُوبِ إِلَى عَبْدِ الْقَيْسِ وَنَحْوِهِ . وَمَنْدُوفٌ :
بِمَصْرٍ زَادَ الصَّاعِدِيُّ الْقَدِيمَةَ . قُلْتُ : وَهِيَ مِنْ جَزِيرَةِ بَنِي نَصْرٍ وَعَمَلٌ
أَبْيَارٍ وَيُقَالُ لَكُورَتِهَا الْآنَ : الْمَنْدُوفِيَّةُ لَهَا ذِكْرٌ فِي فَتُوْحِ مِصْرٍ وَقَوْلُ
الصَّاعِدِيِّ الْقَدِيمَةِ يُوْهِمُ أَنَّهَا هِيَ مَنْدُوفُ الَّتِي كَانَتْ بِقُرْبِ الْفُسْطَاطِ
وَحَرَبَتْ وَلَيْسَتْ هِيَ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي فَصْلِ الْمِيمِ مَعَ الْفَاءِ وَعِبَارَةُ الْمُصَنِّفِ
سَالِمَةٌ عَنِ الْوَهْمِ إِلَّا أَنَّهَا غَيْرُ وَافِيَةٍ بِالْمَقْصُودِ . وَجَمَلٌ نِيَّافٌ وَنَاقَةٌ
نِيَّافٌ كَكِتَابٍ : أَيِ طَوِيلٌ وَطَوِيلَةٌ فِي ارْتِفَاعٍ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَقَالَ ابْنُ
بَرٍّ : طَوِيلَا السَّيِّئِ وَأَنْشَدَ لَزِيَادٍ الْمَلَقَطِيَّ :
" وَالرَّحْلُ فَوْقَ ذَاتِ نَوْفٍ خَامِسٍ وَالْأَصْلُ نِيَّافٌ قُلَيْبَتِ الْوَاوُ يَاءٌ
تَخْفِيفًا لَا وَجُوبًا أَلَا تَرَى إِلَى صِحَّةِ خَوَانٍ وَصَوَارٍ عَلَى أَنَّهُ قَدْ حُكِيَ
صِيَانٌ وَصِيَارٌ وَذَلِكَ عَنْ تَخْفِيفٍ لَا عَنْ صَنْعَةٍ قَالَهُ ابْنُ جِنْدٍ وَأَنْشَدَ
الْجَوْهَرِيُّ لِلرَّاجِزِ قُلْتُ : هُوَ السَّرَرَنْدِي التَّيْمِيٌّ :
" أَفْرِغْ لَأَمْثَالٍ مَعًا إِلَافٍ .
" يَتَّبِعُونَ وَخَى عِيْهَلٍ نِيَّافٍ وَكَذَلِكَ جَبَلٌ نِيَّافٌ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ
لَامِرِيٍّ الْقَيْسِ :
نِيَّافًا تَزِلُّ الطَّيْرُ عَنْ قُذُفَاتِهِ ... يَطْلُلُ الضَّبَابُ فَوْقَهُ قَدُ
تَعَمَّسَ رَأَى ابْنُ جِنْدٍ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نِيَّافًا مَصْدَرًا جَارِيًا عَلَى
فِعْلِ مُقَدَّرٍ فَيَجْرِي حِينَئِذٍ مَجْرَى صِيَامٍ وَقِيَامٍ وَوَصَفَ بِهِ كَمَا يُوصَفُ
بِالْمَصَادِرِ . وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : جَمَلٌ نِيَّافٌ كَشَدَادٍ عَلَى فَيْعَالٍ : إِذَا ارْتَفَعَ
فِي سَيْرِهِ وَالْأَصْلُ نِيَّوَفٌ وَأَنْشَدَ :
" يَتَّبِعُونَ نِيَّافَ الضُّحَى عَزَاهِلًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَوَاهُ غَيْرُهُ يَتَّبِعُونَ
رِيَّافَ الضُّحَى قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَالْعُزَاهِلُ : التَّامُّ
الْخَلْقِ . وَالنَّيْفُ كَكَيْسٍ وَقَدْ يُخَفَّفُ كَمَيْتٍ وَمَيْتٍ قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ

وقيل : هو لحن عند الفصحاء ونسبتهُ بعضُ إلى العامَّة ونسبها الأزهريُّ إلى الرِّدَاءة : الزَّيَادَةُ وأصلُّهُ نَيْوْفُ عَلَى فَيُعْلِي يُقالُ : عَشْرَةٌ وَنَيْفٌ ومِائَةٌ وَنَيْفٌ وكُلُّ ما زادَ على العَقْدِ فَنَيْفٌ إلى أَن يَبْلُغَ العَقْدَ الثَّانِي وقال اللّٰحْيَانِيُّ : يُقالُ : عَشْرُونَ وَنَيْفٌ ومِائَةٌ وَنَيْفٌ وأَلْفٌ وَنَيْفٌ ولا يُقالُ : نَيْفٌ إلاَّ بعدَ عَقْدٍ قال : وإنَّما قالَ : نَيْفٌ ؛ لأنَّه زائدٌ على العدَدِ الذي حواه ذلكَ العَقْدُ . والنَّيْفُ : الفضلُ عن اللّٰحْيَانِيِّ وحَكَى الأصمَّعِيُّ : ضَع النَّيْفَ في مَوْضِعِهِ أَي : الفضلَ كذا في المُحْكَم . والنَّيْفُ : الإِحْسانُ وهو مأْخُوذٌ من مَعْنَى الزَّيَادَةِ والفضلِ . وقال أبو العباس : الذي حَصَّلناه ن أَقْوِيلَ حُذِّقِ البَصْرِيَّينَ والكُوفِيَّينَ أَنَّ النَّيْفَ : من واحدَةٍ إلى ثلاثٍ والبضْعُ : من أَرْبَعٍ إلى تَسْعٍ . ونافَ الشَّيْءُ يَنْوُفُ نَوْفاً : ارْتَفَعَ وأَشْرَفَ . ونافَ يَنْوُفُ : إذا طالَ وارْتَفَعَ . وأَنافَ على الشَّيْءِ : أَشْرَفَ وارْتَفَعَ ويُقالُ لكلِّ مُشْرِفٍ على غَيْرِهِ : إنَّه لمُنْدِيفٌ وقد أَنافَ إنافَةً قال طَرْفَةُ يَصِفُ إبِلًا : . وأَنافَتَ بِهِوَادٍ تُلَعٍ ... كجذُوعٍ شُدَّ بَتٌ عَنَها القُشُرُ والمُنْدِيفُ : جَبَلٌ يَصُوبُ في مَسِيلِ مَكَّةَ حَرَسَها □ تَعَالَى قال صَخْرُ الغَيِّ يَصِفُ سَحَاباً : .

فَلَمَّا رَأَى العَمَقَ قُدَّامَهُ ... وَلَمَّسا رَأَى عَمَراَ والمُنْدِيفَا